



## دور الاتفاقيات متعددة الأطراف في إيجاد نظام موحد للاستثمار الأجنبي

علي منصور اشتيوي<sup>1</sup>

جمال مفتاح أبو حجر<sup>2</sup>

### الملخص:

حاولت الدول المصدرة والمستوردة لرؤوس الأموال داخليا وإقليميا ودوليا البحث عن توافق دولي يحمي الاستثمارات الأجنبية لترضية الدول المصدرة والمستوردة على حد سواء، وهذا في الأغلب يكمن في انعدام آلية موحدة للاستثمار، بل فشل هذه الأنظمة في تنظيم وحماية هذا الاستثمار.

وتمخض هذا الاتفاق الدولي في صورة اتفاقيات متعددة الأطراف تساعد على جذب الاستثمارات الدولية إلى الدولة الطرف، ويكون لها أثر إيجابي على المستثمر والدولة المستقبلة للاستثمار، ولكن الصعوبة تكمن في التوفيق بين المصالح المتضاربة للدول النامية والشركات متعددة الجنسيات، وهذا ما يؤكد على وجود تناقض بين مفاهيم الاستثمار في الفقه المقارن، وهذا كله أدى إلى وجود مخاطر تؤثر على حالة التبعية الاقتصادية للدول النامية في استثمار الدول الصناعية الكبرى من فرض منظومة قانونية تركز احتكارها للنظام الاقتصادي الدولي بما في ذلك الاستثمارات الأجنبية.

1 - عضو هيئة تدريس متعاون بالجامعات الليبية.

2 - عضو هيئة تدريس قار بقسم القانون - كلية الشريعة والقانون " زليتن" - الجامعة الأسمرية الإسلامية.

## المقدمة

بعد أن أظهر الواقع العملي الدولي أن التشريعات الداخلية للدولة المضيفة للاستثمار، وكذلك مبادئ العرف الدولي وسائل غير كافية وغير فعالة لتقديم الحماية الضرورية واللازمة للاستثمارات الأجنبية سواء ضد المخاطر غير التجارية أو في طريقة تسوية المنازعات، وقد جاءت الاتفاقيات متعددة الأطراف نوعاً ما بين الدول المصدرة لرأس المال، والدول المستوردة له لتحقيق هذا الغرض، ومما لا شك فيه أن تقرير ضمانات الحماية في هذا النوع من الاتفاقيات بين الدول المضيفة للاستثمار والدول الأخرى المتعاقدة معها يزيد من اطمئنان المستثمر الأجنبي.

## أهمية موضوع البحث

إن موضوع دور الاتفاقيات متعددة الأطراف في إيجاد نظام موحد للاستثمار الأجنبي تتجسد أهميته فيما قامت به الدول المصدرة لرأس المال بإعداد نماذج الاتفاقيات لحماية وتشجيع الاستثمارات فيما بين الدول المتعاقدة حتى تضمن حماية وتشجيع الاستثمارات المتبادلة فيما بينها، حيث تسعى الدول المصدرة للاستثمار عموماً إلى توفير الحماية الكافية لأموال مواطنيها في الخارج، لأن الضمانات التشريعية التي يقرها قانون الاستثمار في الدولة لا يحقق تلك الحماية؛ بسبب قابليتها للتعديل أو الإلغاء من قبل الدولة المضيفة للاستثمار.

## أهداف البحث

المهدف من وراء وضع تنظيمات متعددة الأطراف مهم على الصدى العالمي في مجال الاستثمار، وأيضاً في مجال القانون الاقتصادي الدولي، إذ حاولت الدول المصدرة والمستوردة لرؤوس الأموال سواء على المستوى الوطني أو الإقليمي أو العالمي إلى البحث عن ميثاق عالمي لحماية الاستثمارات الأجنبية يرضي الدول المصدرة والمستوردة على حد سواء، بُغية الوصول إلى تدويل قانون دولي يساهم في حل المشاكل المتعلقة بحماية الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

## -منهج البحث

اعتمدنا في بحثنا هذا في الأساس على المنهج التحليلي مع الاعتماد على المنهج المقارن والتاريخي كلما دعت الضرورة.



## - إشكالية البحث

تتمثل مشكلة البحث في مدى قدرة الاتفاقيات متعددة الأطراف في المساعدة على جذب الاستثمارات الدولية إلى الدولة الطرف ومدى فاعلية هذا الأثر على المستثمر والدولة المستقبلة للاستثمار، فضلاً عن هل لهذه الاتفاقيات دور في حسم منازعات الاستثمار؟ وهل تعد الاتفاقيات في ذاتها ضماناً لطرد المخاطر والمعوقات التي قد تطرأ على المشروع الاستثماري؟

## - خطة البحث

تتمثل الخطة في فرعين:

الفرع الأول/ وجود تناقض بين مفاهيم الاستثمار الأجنبي في الفقه المقارن

الفرع الثاني / صعوبة التوفيق بين المصالح المتضاربة بين الدول النامية والشركات متعددة الجنسيات

## الفرع الأول

### وجود تناقض بين مفاهيم الاستثمار الأجنبي في الفقه المقارن

يصعب وضع نظام دولي موحد للاستثمار الأجنبي نظراً لاختلاف الأهداف التي تسعى الدول الصناعية والدول النامية إلى تحقيقها من وراء هذه الاستثمارات ورغبة الدول المتقدمة (الصناعية)<sup>1</sup> في استمرار تبعية الدول النامية لها من الناحية الاقتصادية، فضلاً عن النظر إلى الاستثمار في حد ذاته كأداة لإضفاء الطابع الدولي على الاقتصاد.

وللتوضيح أكثر نبين:

أولاً/ اختلاف الأهداف

ثانياً/ التبعية الاقتصادية

ثالثاً/ الطابع الدولي للاقتصاد

وللتفصيل نبين الآتي:

<sup>1</sup> د. عمر مشهور حديثة المجازي، الاستثمار بين الجذب والطرده، بحث منشور في مجلة المحاميين الأردنية، العددان التاسع، والعاشر، سنة 2002، ص 50 وما بعدها.

## أولاً: اختلاف الأهداف

ويكمن هذا الاختلاف في أن الاقتصاد الدولي في الدول الصناعية الكبرى يتميز بالتطور النوعي لعملية التخصيص، واندماج اقتصاد الدول النامية مع الدول المتطورة يتصور من خلال التعاون الإنتاجي الدولي، ونمو مشاريع ذات طابع تكاملي والتي تتحقق في شكل استثمارات مباشرة أو غير مباشرة.

وتتجلى هذه الاستثمارات في ضوء عاملين مهمين.

**أ- العامل التكنولوجي:** والذي بدوره إتاحة الدول الصناعية الكبرى فرصة التخلي عن الصناعات التقليدية والاكتفاء بالصناعات الأكثر تقدماً كالمعلوماتية والمواصلات<sup>1</sup>، وشبكات الأنترنت وهي صناعات توفر لهذه الدول كافة مؤشراتها وتطورات الاقتصاد العالمي، ومن خلالها يتم وضع برامج الاستثمار الأجنبي في الدول النامية وضبط حركة رؤوس الأموال الصناعية لهم.

**ب- تطوير أشكال التبادل الدولي:** حيث بدأت الدول الصناعية بالتخصيص في بعض العقود الجديدة للتعاون مثل عقود الخبرات وعقود المعرفة أو عقود نقل الفروع الصناعية، ويتعلق بإنشاء بعض الصناعات في الدول النامية وهي عقود لا تهدف إلى استراتيجية للتنمية بقدر ما تهدف إلى نقل فروع لصناعات الشركات الكبرى الرأسمالية إلى الدول المضيفة وذلك من أجل ثلاثة غايات هي:

- الاستفادة من قوة العمل المحلية الرخيصة.

- إمكانية تفرع الشركات الأم لفروع الإنتاج الأكثر تقدماً والتي تعتبرها الأكثر ربحية من الصناعات التقليدية.  
- إمكانية نقل الصناعات شديدة التلوث من بيئة الشركة الأم إلى بيئة البلد المضيف وخاصة بعد سلسلة القيود التي فرضتها الدول المتقدمة على هذه الشركات والتي أجرتها على تحمل نفقات كبيرة، لاقتناء معدات خاصة بإزالة التلوث وهذه طبعاً أسعارها باهظة<sup>2</sup>.

## ثانياً: التبعية الاقتصادية

وتعني أن الدول الصناعية الكبرى تعتقد أن استثمار الأجنبي هو الأداة الأفضل لتنظيم التبعية بين الدول أياً ما كانت حجمها أو وضعها، بمعنى مهما كانت الدولة قوية فإنها دائماً في حاجة ماسة إلى تبادل اقتصادي مع دولة أخرى، وهي حاجة ذات بعدين إما لاقتناء السلع والخدمات المنتجة في الخارج أو لتصريف المنتجات عن

<sup>1</sup> د. أحمد أنعم بن ناجي الصلاحي، النظام القانوني للتحكيم التجاري الدولي (دراسة مقارنة)، مركز البحوث والدراسات اليمني، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، صنعاء، ط1، 1994، ص71 وما بعدها.

<sup>2</sup> د. عمر مشهور حديثة الجازي، بحث منشور في مجلة المحامين الأردنية، مرجع سبق ذكره، ص58-59، وما بعدها.



طريق الحاجة إلى أسواق جديدة.

وكان الدافع وراء تكريس هذه الفرضية أزمة الطاقة التي تعرضت لها البلدان الصناعية عقب قرار الحظر الذي اتخذته البلدان العربية للنفط سنة 1973 والذي أوضح للدول الصناعية مدى تأثير علاقة التبعية على اقتصادها، وعلى الرغم من أن الأزمة قد انتهت إلا أن المبدأ في حد ذاته لم يتغير، بل اتخذ أشكالاً جديدة ذات بعد مالي بحث، تجلت في ارتباط اقتصادي للدول النامية<sup>(1)</sup>، باقتصاديات بعض الدول الكبرى وهذا يعني أن كل توتر مالي أو أزمة سيولة في الغرب ينتج عنها تأثير سلبي على مستوى النمو في البلدان النامية.

مثال على ذلك أن ارتفاع سعر الفائدة في الولايات المتحدة الأمريكية نتج عن تدهور أسعار البورصة وتناقض تدفقات رؤوس الأموال تجاه البلدان النامية وانكماش في نسبة الاستثمارات الأمريكية في الدول النامية، وهذا الشيء الذي زاد من حدة عمق الأزمة الاقتصادية لدول العالم الثالث.

### ثالثاً: الطابع الدولي للاقتصاد.

ويتميز الإطار الدولي الحالي للتعاون الاقتصادي في ظل العولمة بالميل إلى توسيع التجارة الدولية وتشجيع الاستثمارات من خلال الشركات متعددة الجنسيات، ويظهر هذا الميل في الانتقال من التعاون الاقتصادي الثنائي إلى التعاون الدولي بالتكتلات حيث يتم إنشاء مناطق واسعة للتبادل الحر كالاتحاد الأوروبي أو الجمعية الاقتصادية للتبادل الحر بين دول أمريكا الشمالية أو منطقة جنوب آسيا، وهي تكتل قائم على أساس التنافس الحر في الأسواق الدولية طبقاً لاستراتيجية التجارة الحرة، ولهذا الأسباب قامت الدول الصناعية بتشجيع التكتلات الإقليمية داخل العالم النامي، مثال ذلك الحوار الأورو مغاربي أو الحوار الأمريكي المغاربي الذي ينظر إلى المغرب العربي كتكتل موحد، وليس كدولة منعزلة<sup>2</sup>.

هذا عن الدول الصناعية الكبرى، أما عن الدول النامية في مواجهة المناخ الاقتصادي المتتردي لم يكن من حل أمامها غير الاستعانة بالاستثمار الأجنبي الذي سيحقق لها جملة من الفوائد أهمها:

- الاستفادة من عامل نقل التكنولوجيا، والخبرات والمهارات الفنية لا سيما فقط في مجال التجهيزات.

(1) د. صلاح الدين جمال الدين، د. محمود مصيلحي، الفعالية الدولية لقبول التحكيم في منازعات التجارة الدولية، دار الفكر الجامعي بالإسكندرية، سنة 2004، ص 261.

(2) د. عبدالله الأشعل، مصر ومنازعات التحكيم التجاري الدولي، مؤسسة الطويجي للتجارة والطبع والنشر، إصدار المركز العربي للاستشارات والدراسات الاستراتيجية والقانونية، القاهرة، ط 1، سنة 2005، ص 210، وما بعدها.

-الحصول على رؤوس الأموال بالعملة الصعبة كافية لتمويل التنمية المحلية بشكل عام وتمويل الخزينة العمومية بشكل خاص.

-المساهمة في التخفيف النسبي لحدة المشاكل الاجتماعية للدول المضيفة عن طريق خلق فرص عمل دائمة أو مؤقتة للحد من نسبة البطالة لتلك الدول لأن المستثمر الأجنبي سيضطر إلى تشغيل اليد العاملة الأقل تكلفة بدل من استيراد الأيدي العاملة من بلده الأصلي.

ولكن كل هذه الأهداف التي كانت تتطلبها الدول النامية مازالت حبر على ورق لأن المستثمر الأجنبي لا يهدف من وراء استثماره إلا تحقيق أقصى ربح، حتى لو تعارضت مع البرامج المحللة للتنمية للدول النامية وهذا طبعاً أدى بدوره إلى زيادة أزمة التخلف بدل من علاجها لأن مثل هذا التفكير لا يمكن أن يحدث إلا في ظل "تكافئ بين الدول" وهو الحاضر الغائب في الدول النامية؛ لأنه حاضر من حيث وجوده في الخطابات الرسمية التي يجريها مسئولون للبلدان النامية، مع نظائرتهم من الدول الرأسمالية الكبرى، والغائب من حيث التطبيق العملي له، والسبب في ذلك هي المشاكل التي تعاني منها الدول النامية، وهي عدم وجود تنمية حقيقية تساعد في اجتذاب المستثمر الأجنبي، حيث كلما ارتفع هذا المعدل كلما تزايدت تدفقات رؤوس الأموال، والعكس صحيح أي كلما انخفض معدل النمو كلما انخفضت نسبة الاستثمار الأجنبي؛ لأن معدل النمو الاقتصادي الحقيقي هو الضمان الأساسي لجذب الاستثمارات الأجنبية، حيث كلما ارتفع هذا المعدل كلما تزايدت تدفقات رؤوس الأموال، والعكس صحيح أي كلما انخفض معدل النمو كلما انخفضت نسبة الاستثمار الأجنبي؛ لأن معدل النمو الاقتصادي الحقيقي هو الضمان الأساسي لجذب الاستثمارات الأجنبية<sup>1</sup>.

فضلاً أن المستثمر الأجنبي لم يعد يهتم كثيراً بطبيعة النظام السياسي حتى ولو كان شيوعياً، مثلما أثبتته تجربة الصين الشعبية، وجمهورية فيتنام والتي عرفت في السنوات الأخيرة بتدفق كبير لرؤوس الأموال الأجنبية نظراً للمعدلات النمو المرتفع التي حققتها اقتصادياتها.

وفي ضوء تلك التناقضات بين مفاهيم الاستثمار الأجنبي، فإنه يمكن القول أن الفقه المقارن قد فشل في التوصل إلى تعريف محدد يضمن لكل الضمانات التي يضمنها لكل من الدول النامية والدول الرأسمالية لتسيير عملية الاستثمار بينهم.

وهكذا فقد عجز المجتمع الدولي سواء عن طريق الجهود الدولية العالمية أو الجهود الإقليمية والجهود الوطنية

<sup>1</sup> وهذا الذي حصل في ليبيا، كثرة خطابات رسمية شخصية للمسؤولين مشفوعة بحزمة من التوقيعات والتصديقات على عدة معاهدات ثنائية ومتعددة، لكن الواقع لا توجد تنمية واضحة وسريعة، وهذا عكس دولة البرازيل مثلا التي لم تنظم إلا لقليل من الاتفاقيات، ونشاهد تنمية واضحة وسريعة والتي تعد من أنجح دول أمريكا اللاتينية جذبا للاستثمار والتطور.



سواء الاقتصاديين أو القانونيين نظر لاختلاف وجهات النظر واختلاف المصالح بين الدول الرأسمالية والدول النامية "البلدان المضيفة"، وهذا الأمر قد ترتب عنه في ظل تلك التناقضات صعوبة التوفيق بين المصالح المتضاربة للدول النامية والشركات متعددة الجنسيات.

## الفرع الثاني

### صعوبة التوفيق بين المصالح المتضاربة بين الدول النامية والشركات متعددة الجنسيات

وتظهر صعوبة التوفيق بين المصالح المتضاربة للدول النامية والشركات متعددة الجنسيات من خلال الأشكال التي تتجسد في مايلي:

تحرير الاستثمار لمصلحة شركات الدول على مصلحة الدول الوطنية هذا أدى إلى أن أخذت الدول النامية إجحاف كبير من قبل المنظمات الدولية من جراء حرمانها من وضع قيود على الاستثمارات الأجنبية، منع الشركات متعددة الجنسيات بالامتناع عن التلاعب بالأسعار، وفرض أسعار احتكارية على السلع التي تصنعها، وأيضاً تعتبر الدول النامية أن إلغاء قيود على الاستثمارات هو مطلب موجه فقط إليها دون غيرها، ولذلك تطالب الدول النامية بإعادة النظر في صياغة اتفاقية إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة، وسبب آخر يتعرض له الدول النامية هو مخاوفها من أن عوامة الأسواق المالية وتحرير الاستثمارات يمكن أن تنتج عنها المخاطر التالية:

- المخاطر الناجمة عن تقلبات رأس المال بشكل مفاجئ.
  - مخاطر تعرض البنوك للأزمات كالأفلاس وغيرها.
  - مخاطر التعرض للمضاربات القاسية التي يصعب مواجهتها.
  - مخاطر هروب الأموال الوطنية في مجال السياسة النقدية والمالية من خلال التلاعب بأسعار العملة الوطنية<sup>1</sup>.
- لذلك ترى الدول النامية أن كل هذه الأسباب تؤدي إلى ضرورة وضع ضوابط أثناء مراجعتها للاتفاقيات الدولية المتعلقة بتحرير الاستثمارات الأجنبية، لأن هذه الاتفاقيات غالباً ما تتم بواسطة الشركات متعددة الجنسيات<sup>2</sup>.

ولهذه الأسباب فقد فشلت أغلب المنظمات الدولية في وضع ميثاق دولي متعدد الأطراف ومن ثم صعوبة

<sup>1</sup> د. غضبان مبروك، المجتمع الدولي الأصول والتطور والأشخاص، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ص 224-225.

<sup>2</sup> زينب محمد عبد السلام، الشركات المتعددة الجنسيات ومعايير السيادة للدول وفقاً للقانون الدولي، جميل العسفي، الاستثمار العربي والأجنبي والمخاطر غير التجارية التي يتعرض لها، مطبعة الطربين، دمشق، 2002.

إيجاد معادلة تجمع بين مصالح الدول النامية وأهداف الشركات متعددة الجنسيات.

ويمكن إجمال هذه الأسباب التي أدت إلى فشل المنظمات الدولية في صعوبة نظام دولي موحد للاستثمارات الأجنبية.

1- أن كافة المنظمات الدولية تقوم بضغوط كبيرة على الدول الأعضاء لإملاء سياسات اقتصادية عليها بصرف النظر عما إذا كانت ملائمة أم لا، وأغلب الجهود الدولية تهدف إلى وضع ميثاق دولي متعدد الأطراف يخدم مصالح الدول الكبرى والشركات متعددة الجنسيات على حساب مصالح الدول الضعيفة "الدول النامية"<sup>1</sup>.

2- أن المنظمات الدولية أداة ووسيلة بيد مجموعات الضغط الاقتصادية الدولية، وأن أغلب الشركات متعددة الجنسيات هي من صنع الدول العظمى.

3- تهميش الدول الصغرى الضعيفة إذ لا وزن لها في اتخاذ القرارات الخاصة والهامة ويمكن القول أن أغلب الجهود الدولية التي سعت لوضع النظام القانوني الدولي للاستثمارات الأجنبية كانت في ظل غياب الدول النامية. وأيضاً هناك مسائل أخرى قد لا تتفق الدول النامية بينها والشركات<sup>(2)</sup> متعددة الجنسيات مثل:

أ- قضية الضرائب مادامت الشركات متعددة الجنسيات تهدف إلى تخفيف الأعباء على الصعيد العالمي، فإن مسألة الضرائب تعد من أهم المواضيع التي تطرحها الشركات وذلك من خلال السياسة الاحتكارية التي تتبناها هذه الشركات من خلال التلاعب بالأسعار التي تحددها فرع من الشركة عند بيعه بعض المكونات إلى فرع آخر تابع لها، وهذا بغية تخفيض الضرائب وفي الغالب يحدث هذا عندما يكون المشروع المشترك معتمداً على تصدير منتجاته من خلال الشركة الأم، أو مبنياً على استيراد أجزاء من مكونات فروع الشركة في الخارج.

ب- التسويق وقضايا العمالة من المسائل الصعبة التي تطرح أثناء التفاوض بين الدول النامية والشركات متعددة الجنسيات مسألة إبرام اتفاقية المشروع فنجد مثلاً وبالأخص مسألة التسويق، فتعارض الأهداف فيها فمن جهة يسعى الشريك المحلي إلى السيطرة على قنوات التوزيع والتسويق التي يراها إحدى طرق الضمان لاستمرار مساهمته في المشروع، أما الشريك الأجنبي فيرى من جهته أن ذلك يتعارض مع خطط الشركات متعددة الجنسيات التي غالباً ما يكون المشروع المعني بالنسبة لها مجرد جزء من استراتيجية مدروسة للتدخل في أسواق البلدان النامية.

<sup>1</sup> د. جميل العسفي، الاستثمار العربي والأجنبي والمخاطر غير التجارية التي يتعرض لها، مطبعة الطربين، دمشق، سنة 2002، ص 107، وما بعدها، د. خليل حسن، قضايا معاصرة، دراسة موضوعات في النظام العالمي الجديد، دار المنهل اللبناني، سنة 2007، ص 56.

(2) د. سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، المرجع السابق، ص 110 وما بعدها.





ج- توزيع الأرباح وسياسات الاستثمار، قد يفضل الشريك الأجنبي تحويل أرباحه من المشروع بدل إعادة استثمارها في البلد المستقبل، وهذا ما لا يتفق مع نظرة الشريك المحلي الذي يرد بقاء رؤوس الأموال للاستفادة منها في مجال التنمية.

د- الشفافية، يعتبر عدم توفر البيانات الدقيقة التي يتأسس عليها التقديم من الصعوبات التي تواجه المشاريع في بعض البلدان النامية لا سيما عندما تتبنى هذه الدول معايير محاسبية تختلف عن المعايير الدولية<sup>1</sup>.

هـ- حقوق التصدير، غالباً ما يفضل الشريك الأجنبي عدم تصدير المنتجات التي تكون جودتها أقل من جودة مثيلاتها المصنعة في البلدان الأخرى إلى أسواق توزع فيها منتجات مصنعة من طرف فروع أخرى من شركات متعددة الجنسيات، ومن ثم تعمل هذه الأخيرة على فرض قيود صارمة على التصدير، في حين يرى الشريك المحلي أن المشروع هو وسيلة للتوسع في الأسواق الخارجية<sup>2</sup>.

و- اختلاف حجم الشركاء، قد يؤدي اختلاف الحجم بين الشريكين (المحلي الصغير والأجنبي الكبير) إلى التباين في النظر إلى أهمية المشروع، وخاصة في الحالة التي يقوم بها الشريك الأجنبي بوضع مديرين للمشروع على أساس نظام التعاقب بين الموظفين التابعين له، وهو ما لا يسمح لهم بأخذ اللوقت الكافي ليصبح عملهم فعالاً لا سيما بعد السيطرة على كافة جوانب المشروع.

<sup>1</sup> مشار إليه عند: جميل العسفي، الاستثمار العربي والأجنبي والمخاطر غير التجارية التي يتعرض لها، مرجع سبق ذكره، ص 20.

<sup>2</sup> د. خليل حسن، قضايا معاصرة، مرجع سبق ذكره، ص 80.



### الخاتمة

بعد أن سلطنا الضوء على موضوعنا الموسوم بـ " دور الاتفاقيات متعددة الأطراف في إيجاد نظام موحد للاستثمار الأجنبي " نصل إلى عدة نتائج أهمها:

1- أن الاتفاقيات الجماعية تشكل جزءا مهما، نظرا لشيوع استخدامها، والتي ساعدت في خلق إطار قانوني يجذب الاستثمار الأجنبي في الدولة المستقطبة للاستثمار.

2- أن هذه الاتفاقيات أرست مبدأ التعويض باعتباره من أهم الضمانات التي ينشدها المستثمر الأجنبي، رغم اختلاف الفقه الدولي بشأنه، والذي استقر فيه على إلزامية مبدأ التعويض رغم اختلاف إجراءات تقديره. وبهذه النتائج نصل إلى توصية مفادها يجب على السلطات المعنية في البلاد تفعيل الاتفاقيات الموقع عليها، خصوصا فيما يتعلق بالاستثمارات الخارجية للبيبا.



## قائمة المصادر والمراجع

### أولا / الكتب

- أحمد أنعم بن ناجي الصلاحي، النظام القانوني للتحكيم التجاري الدولي (دراسة مقارنة)، مركز البحوث والدراسات اليمني، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، صنعاء، ط1، 1994.
- جميل العسفي، الاستثمار العربي والأجنبي والمخاطر غير التجارية التي يتعرض لها، مطبعة الطربين، دمشق، 2002.
- خليل حسن، قضايا معاصرة، دراسة موضوعات في النظام العالمي الجديد، دار المنهل اللبناني، سنة 2007.
- زينب محمد عبد السلام، الشركات المتعددة الجنسيات ومعايير السيادة للدول وفقا للقانون الدولي، جميل العسفي، الاستثمار العربي والأجنبي والمخاطر غير التجارية التي يتعرض لها، مطبعة الطربين، دمشق، 2002.
- صلاح الدين جمال الدين، والدكتور محمود مصيلحي، الفعالية الدولية لقبول التحكيم في منازعات التجارة الدولية، دار الفكر الجامعي بالإسكندرية، 2004.
- عبدالله الأشعل، مصر ومنازعات التحكيم التجاري الدولي، مؤسسة الطويجي للتجارة والطبع والنشر، إصدار المركز العربي للاستشارات والدراسات الاستراتيجية والقانونية، القاهرة، ط1، 2005.
- غضبان مبروك، المجتمع الدولي الأصول والتطور والأشخاص، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
- ### ثانيا / البحوث العلمية
- د. عمر مشهور حديثه الجازي، الاستثمار بين الجذب والطرده، بحث منشور في مجلة المحاميين الأردنية، العددان التاسع، والعاشر، سنة، 2002.



## **"The role of multilateral agreements in creating a unified system for foreign investment"**

**ALI MANSOUR ISHTAYWI**

**JAMAL MIFTAH ABOUHAJAR**

### **Abstract**

The countries that export and import capital internally, regionally and internationally have tried to search for an international consensus that protects foreign investments to satisfy the exporting and importing countries alike, and this mostly lies in the lack of a unified mechanism for investment, but rather the failure of these systems to regulate and protect this investment.

This international agreement resulted in the form of multilateral agreements that help attract international investments to the state party, and have a positive impact on the investor and the receiving country for investment, but the difficulty lies in reconciling the conflicting interests of developing countries and multinational companies, and this confirms the existence of a contradiction between the concepts of Investing in comparative jurisprudence, and all this led to the existence of risks that affect the state of economic dependence on developing countries in excluding the major industrial countries from imposing a legal system that establishes their monopoly on the international economic system, including foreign investments.